رجل وواحدة فقال عليه السلام وواحدة وقال عليه السلام
دفن البنات من المكرمات وقال عليه السلام لا تكرهوا البنات
فأنا ابو البنات وقال عليه السلام ارحموا البنات وان كانت
واحدة وقال عليه السلام من كانت له ابنة واحدة فهو مفروح
ومن له ابنتان يوضع عنه كل جهاد ومكروه وان كن ثلاثا
فواغوثا بالله وان كن اربعا اغيثوه اغيثوه الحديث النوع
الثاني ان يؤذن في اذن المولود فان النبي عليه السلام اذن
في اذن الحسن رضي الله عنه حين ولدته فاطمة رضي الله عنها وفي
الخبر من ولد له مولود فاذن في اذنه اليمنى واقام في اليسرى
رفعت عنه ام الصبيان وكان النبي عليه السلام اذا اتي له بالمولود
في الاسلام يقول اللهم اجعله برا تقيا وانبته نباتا حسنا ويقول
الوالدان عند النظر الى الولد الحمد لله الذي وهب لي على الكبر
اسمعيل واسحق ان ربي لسميع الدعاء النوع الثالث ان يسميه
باسم حسن فانه يدعى يوم القيمة باسمه واسم ابيه فيسميه باسم
الانبياء والملائكة عليهم السلام ولا يسميه بما فيه تزكية النفس
كالرشيد والامين ونحو ذلك وقال النبي عليه السلام اذا
سميتم فعبدوا وقال عليه السلام احب الاسماء الى الله عبد الله
وعبد الرحمن وقال عليه السلام سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي
الحديث قالوا كان ذلك في عصره عليه السلام لانه ينادي يا ابا
القاسم واما الان فلا يكره وبعضهم كره الجمع بين الاسم والكنية
نحو ان يسمي محمدا وابا القاسم واذا سمي الولد باسماء الانبياء
والملائكة عليهم السلام لم يجز ان يشتمه او يحقره الان يواجهه فيقول

انت

انت كذا وكذا ويكرم الولد اذا سماه محمدا ففي الحديث اذا سميتم
الولد فاكرموه واوسعوا له في المجلس ولا تقبحوا له وجها ولا
يلقب بملك الاملاك ولا بسيد السادات ويكنى الرجل باكبر
اولاده ولا يكنى قبل ان يولد له ويستحب تغيير الاسماء المكروهة
فان النبي عليه السلام سمى المسمى بالعاصي مطيعا وكانت لعمر رضي الله
عنه بنت تسمى بالعاصية فسماها جميلة وجاء رجل اسمه المضطجع
فسماه المنبعث النوع الرابع ان يتصدق بوزن شعره ذهبا
او فضة فان النبي عليه السلام امر بذلك فاطمة رضي الله عنها و
كذلك كان يختن لليوم السابع من الولادة فانه اطهر واسرع نباتا
للحم والعقيقة واجبة عند احمد رحمه الله حتى قال من لم يذبح لولده
عقيقة ثم مات لا يشفع له يوم القيمة وسنة عند الشافعي رحمه الله
ومستحبة عندنا وعن النبي عليه السلام انه عق عن الحسن رضي الله عنه
بشاة وعنه عليه السلام عق عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة
وقد عق النبي عليه السلام عن نفسه بعد ما بعث نبيا ويقول عند
ذبح العقيقة اللهم هذه عقيقة عن فلان فان دمها بدمه ولحمها
بلحمه وعظمها بعظمه وجلدها بجلده وشعرها بشعره اللهم اجعلها
فداء لابني من النار ولا يكسر عظم العقيقة ويعطي القابلة فخذها ٢٥
او يطبخ خبزا ولا من غير ان يقطع منها شيئا ويتصدق بها في
اليوم السابع او في اربعة عشر او في احدى وعشرين وكذا يسمى
المولود في هذه الايام واما حقوقه على الوالدين فقد ذكرنا بعضها
في اثناء اداب الولادة ونذكر بعضها ان شاء الله فمن اعظم
حقوقه التي عليهما التربية الحسنة والتاديب الحسن على وفق الشرع
واصول الدين لان الصبي اي الولد امانة الله عند الوالدين او دعه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1